

Distr.: General  
27 November 2018  
Arabic  
Original: English

## اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



### اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

قرار اتخذته اللجنة بموجب أحكام البروتوكول الاختياري، بشأن البلاغ رقم  
٢٠١٥/٨٣\*\*،

ص.	بلاغ مقدم من:
صاحبة البلاغ	المدعى أنها ضحية:
إكوادور	الدولة الطرف:
٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ (تاريخ الرسالة الأولى)	تاريخ تقسيم البلاغ
٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨	تاريخ اتخاذ القرار:

قررت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، في دورتها الحادية السبعين وبعد أن أُبلغت بأن صاحبة البلاغ قد منحت تصريح إقامة دائمة للسوق الجنوبية المشتركة في إكوادور ولم يعد يتهددها خطر الترحيل، وقف نظرها في البلاغ.

\* اتخذته اللجنة في دورتها الحادية والسبعين (٢٢ تشرين الأول/أكتوبر - ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨).

\*\* شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: عائشة فريدة آجار، وغلاديس أكوستا فارغاس، وماغاليس أروشا ديومغيز، وغونار برغي، وماريون بيثيل، ولويزة شلال، وإيستر إيغوبامين-مشايلا، ونائلة جبر، وهيلاري غبيديما، ونحلة حيدر، ويوكو هاياشي، وليليان هوفمايستر، وعصمت جهان، وداليا لينارتي، وروساريو مانالو، وليا نادارايلا، وأرونا ديفي نارين، وباندانا رانا، وباتريشيا شولتز، ووينيان سونغ.

